

الجوهـر النقي

عبد البر وانا لا ارفع الا عند الافتتاح على رواية ابن القاسم وفي شرح مسلم للقرطبي هو مشهور مذهب مالك وفي ؟ ؟ قواعد ابن رشد هو مذهب مالك لموافقة العمل له * * قال * (باب من لم يذكر الرفع الا عند الافتتاح) ذكر فيه حديث ابن عيينة (عن يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلي عن البراء رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه وقال سفيان ثم قدمت الكوفة فسمعتة يحدث بهذا وزاد فيه ثم لا يعود فظننت انهم لقنوه) ثم حكى البيهقي عن الدارمي (انه قال ويحقق قول ابن عيينة ان الثوري وزهيرا وهشاما وغيرهم من اهل العلم لم يجيئوا بها انما جاء بها مع سمع منه بأخرة) * قلت * يعارض هذا قول ابن عدى في الكامل رواه هشيم وشريك وجماعة منهما عن يزيد باسناده وقالوا فيه ثم لم يعد واخرجه الدار قطني كذلك من رواية اسمعيل بن زكريا عن يزيد واخرجه البيهقي في الخلافيات من طريق النضر بن شميل عن اسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحاق عن يزيد * ثم ذكر البيهقي الحديث من وجه آخر وفيه (رأيت النبي ﷺ) A